أفضل العطية ما كان قبل الطلب .

39 - أخبرنا القاضى أبو القاسم نا أبو على نا عبدا بن محمد ذكر محمد بن صالح القرشى ذكر أبو اليقظان ذكر أبو عمرو المدينى عن الحسين بن عبدا بن عبيد ا بن عباس قال قال عبيد ا بن عباس لأخيه إن أفضل العطية ما أعطيت الرجل قبل المسألة فإذا سألك فإنما تعطيه ثمن وجهه حين بذله إليك .

40 - أخبرنا القاضى أبو القاسم نا أبو على نا عبدا ذكر عبدالرحمن بن عبدا بن قريب عن عمه قال قال خالد القسرى لرجل من قريش ما يمنعك أن تسألنا قال إذا سألتك فقد أخذت ثمنه